

# العدالة الانتقالية

## دراسة حالة: البرازيل




خضعت البرازيل إلى الحكم العسكري في الفترة من ١٩٦٤ إلى ١٩٨٥. اتسمت فترة الحكم التي دامت ٢٠ عامًا باستخدام النظام العسكري للتعذيب المنهجي والقتل دون محاكمات والخطف للمنشقين السياسيين والرقابة على الصحافة.



### دستور ١٩٨٨

يعكس دستور ١٩٨٨ جزئياً الانتقال القانوني والسياسي من نظام الحكم الاستبدادي العسكري نحو الديمقراطية. فقد انصب اهتمام الدستور على حقوق الإنسان كما يتضح من خلال مادة (٥) التي تحتوي على عدد من البنود المعنية بحقوق الفرد مثل الحق في عدم التعرض للتعذيب والحق في حرية الضمير والدين والحق في حرية التعبير والمساواة بين الرجال والنساء. ويتسق ذلك مع الفترة الانتقالية في البرازيل حيث يوضح الدستور هذه النقطة في اللغة ولكنه لم يتمكن من التخلص تماماً من الإرث الاستبدادي الذي سبقت صياغته.



### قانون العفو لسنة ١٩٧٩

منح قانون العفو لسنة ١٩٧٩ تصريحاً بالمرور للأشخاص المدانين لاحقاً باتهامات جنائية ومن بينها الخطف والتعذيب والاعتصاب. ومن بين هؤلاء ضباط عسكريون ذوو رتب كبيرة وساسة مدنيون إما ضلعوا في التخطيط والمساعدة على ارتكاب الأفعال الإجرامية أو تهاونوا في منع هذه الجرائم أو معاقبة الجناة.

في سنة ١٩٧٩ سن النظام العسكري الحاكم قانوناً للعفو يتم بموجبه ما يلي:  
- نزع الصبغة الجنائية عن المواطنين الذين أطلق عليهم اسم "أعداء الدولة" أثناء الحكم الديكتاتوري.  
- منح العفو للأفراد الذين ارتكبوا جرائم سياسية في الفترة بين سبتمبر ١٩٦١ وأغسطس ١٩٧٩.

### مبادرات لتحقيق العدالة الانتقالية

- في الفترة بين ١٩٧٩ و ١٩٨٢ تأسست لجنة غير رسمية للتحقيق. ووفقاً لما توصلت إليه اللجنة من نتائج مورست ٣٠٠ صورة مختلفة من صور التعذيب على ما يربو على ١٧ ألف ضحية أثناء الحكم العسكري.
- انتهت اللجنة لاحقاً إلى أن التعذيب كان من الممارسات السائدة أثناء نظام الحكم العسكري. ونشرت اللجنة قائمة بالجناة المتهمين واشتملت هذه القائمة على أسماء أفراد في المؤسسة العسكرية في البرازيل، وأرسلت القائمة إلى لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. لم يتخذ أي تصرف رسمي على الرغم من قطع الحكومة البرازيلية الوعد بالبدء في التحقيقات.
- أسست وزارة العدل سنة ٢٠٠١ "لجنة العفو" (Comissão de Anistia) وهي آلية قانونية لتحقيق العدالة الانتقالية. وكان هذا الجهاز الرسمي مسئولاً عن تحليل طلبات التعويض المقدمة من الأفراد الذين حُظر عليهم ممارسة النشاط الاقتصادي نتيجة لتوجهاتهم السياسية اعتباراً من سبتمبر ١٩٤٦ حتى أكتوبر ١٩٨٨.
- منذ تكوين اللجنة صرحت اللجنة بصرف تعويضات مالية زادت على ٢,٣ مليار دولار، ومن المتوقع أن تحصل اللجنة على طلبات أخرى بالتعويض قوامها ٥٧ ألف طلب. وتعمل اللجنة على أساس التعويضات المالية الفردية فقط التي تدفع من الأموال العامة.
- وتختلف هذه اللجنة عن لجان الحقيقة التي تأسست في البلدان الإفريقية لأن أهدافها لم تكن معنية بالتصدي للمصالحة بل إلى التعويض المالي فقط.
- من التعويضات المالية (٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٩) أفادت مباشرة العسكريين الذين كانوا يشغلون مناصب سابقة.
- في سنة ٢٠٠٨ رفع مكتب النائب العام في ساو باولو قضية مدنية على ضابطين عسكريين سابقين عن انتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبت أثناء الحكم الديكتاتوري العسكري. وكانت القضية التي لا تزال مستمرة أول قضية تواجه قانون العفو الصادر سنة ١٩٧٩.